

قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩ / ٨ / ٥

بشأن بعض الإجراءات الخاصة بصندوق التأمين الخاص
للعاملين بنادى الرواد

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠٠٠ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بنادى الرواد تحت رقم (٦٩٦) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٠٩/٧/٢٧ .

"قرار"

- مادة أولى : يحظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التى يتعامل معها صندوق التأمين الخاص للعاملين بنادى الرواد لحين قيامه بتصحيح أوضاعه .
- مادة ثانية : مراعاة تطبيق الآثار المترتبة على هذا الاغلاق ومنها عدم الصرف من أية موارد أخرى للصندوق المذكور الا بموافقة الهيئة .
- مادة ثالثة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

د. زياد بهاء الدين

رئيس الهيئة

